

بحار الأنوار

[277] علي بن عقبة، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله وزاد فيه: وإذا ظلمت بمظلة فارض بانتصاري لك، فان انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك (1). بيان: في هذا الخبر وقع قوله: " وإذا ظلمت بمظلة فارض بانتصاري لك " مكان قوله في الخبر السابق: " وارض بي منتصرا " ومفادهما واحد، ولما كان هذا في اللفظ أطول أطلق عليه لفظ الزيادة، وإنما ذكر ما بعدها مع كونه مشتركا بينهما للعلم بموضع الزيادة، وفي المصباح الظلم اسم من ظلمه ظلما من باب ضرب ومظلمة بفتح الميم وكسر اللام، ويجعل المظلمة اسما لما يطلبه عند الظالم، كالظلمة بالضم. 31 - كا: عن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، وعلي بن محمد، عن صالح ابن أبي حماد جميعا، عن الوشاء، عن أحمد بن عائد، عن أبي خديجة، عن معلى بن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رجل للنبي صلى الله عليه وآله: يا رسول الله علمني قال: اذهب ولا تغضب، فقال الرجل: قد اكتفيت بذلك، فمضى إلى أهله فإذا بين قومه حرب قد قاموا صفوفا ولبسوا السلاح، فلما رأى ذلك لبس سلاحه ثم قام معهم، ثم ذكر قول رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تغضب، فرمى السلاح ثم جاء يمشي إلى القوم الذين هم عدو قومه، فقال: يا هؤلاء ما كانت لكم من جراحة أو قتل أو ضرب ليس فيه اثر فعلي في مالي أنا أوفيكموه، فقال القوم: فما كان فهو لكم، نحن أولى بذلك منكم، قال: فاصطلح القوم، وذهب الغضب (2). بيان: " ليس فيه اثر " اي علامة، جراحة لتصح مقابلته للجراحة والاثر بالتحريك بقية الشئ وعلامته وبالضم وبضمتين أثر الجراح، يبقى بعد البرء " فعلي في مالي " اي لا ابسطه على القبيلة ليكون فيه مضايقة أو تأخير و " أنا " إما تأكيد للضمير المجرور، لانهم جوزوا تأكيده بالمرفوع المنفصل، او مبتدأ خبره " أوفيكموه " على بناء الافعال أو التفعيل، والضمير راجع إلى الموصول اي على دية ما ذكر، والايفاء والتوفية إعطاء الحق تماما. _____ (1 - 2) الكافي ج 2 ص 304.